



**ORGANIZATION OF
AFRICAN UNITY**

Secretariat
P. O. Box 3243

منظمة الوحدة الافريقية
السكرتاريه
ص. ب. ٣٢٤٣

**ORGANISATION DE L'UNITE
AFRICAIN**

Secretariat
B. P. 3243

اديس أبابا * Addis Ababa

منظمة الوحدة الافريقية

مجلس الوزراء

الدورة العادية الثانية والثلاثون

نيروبي - كينيا ٢٣ فبراير الى ٣ مارس سنة ١٩٧٩

CM/947 (XXXII)

تقرير الامين العام الادارى بشأن مشروع الاتفاقية
بين منظمة الوحدة الافريقية (O A U) والاتحاد
الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية (P A T U)

تقرير الامين العام الادارى بشأن مشروع الاتفاقية
بين منظمة الوحدة الافريقية (O A U) والاتحاد الافريقى للاتصالات
السلكية واللاسلكية (P A T U)

من اجل تنفيذ قرارى مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية رقم ٢١٣ (د-٣٠) ورقم ٦٧١ (د-٣١) المتعلقين باتفاقية التعاون بين منظمة الوحدة الافريقية والاتحاد الافريقى بالاتصالات السلكية واللاسلكية ، ووفقا للفصل الاول من المادة الاولى من اتفاقية الاتحاد الافريقى للاتصالات السلكية واللاسلكية الذى ينص على أن يكون الاتحاد وكالة متخصصة تابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ، بحث المجلس الادارى للاتحاد الافريقى للاتصالات السلكية واللاسلكية فى دورته الاولى التى عقدت فى كينشاسا من ٤ الى ٩ سبتمبر سنة ١٩٧٨ ، وبحثا مستفيضا مشروع اتفاقية التعاون التى اعدتها بلاشتراك امانتا منظمة الوحدة الافريقية والاتحاد الافريقى للاتصالات السلكية واللاسلكية .

٢ - ولقد أبدى المجلس الادارى بعض الملاحظات بشأن مشروع الاتفاقية ووافق فى النهاية على نص تم ارساله الى الامين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ، وقد تمت اعادة نسخ هذا النص وهو مرفق مع هذا التقرير كمرفق رقم ٣ .

٣ - ووفقا للفقرتين (أ) و (ب) من منطوق قرار مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية رقم ٦٧١ (د-٣١) واللذان تنصان ، بين اشياء اخرى على ان يقدم الامين العام للاتحاد الافريقى للاتصالات السلكية واللاسلكية مشروع الاتفاقية الى المجلس الادارى للاتحاد ، ويقدم الامين العام الادارى لمنظمة الوحدة الافريقية مشروع الاتفاقية الى الدول الاعضاء بالمنظمة للتعليق عليه ، ويعرض الان المشروع النهائى للاتفاقية على مجلس الوزراء لدراسته .



(٢)

ومن الجدير بالذكر ان امانتي الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية ومنظمة الوحدة الافريقية كانتا قد اجتمعتا في وقت سابق في اديس ابابا خلال شهر مارس سنة ١٩٧٨ ودرستا باستفاضة نفس مشروع الاتفاقية هذا قبل ان يتم عرضه على المجلس الاداري للاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية .

٥ - مرفق كذلك مع هذا التقرير :

(أ) قرار مجلس الوزراء رقم ٦١٣ (د - ٣٠) - مرفق ١

(ب) قرار مجلس الوزراء رقم ٦٧١ (ن - ٣١) - مرفق ٢

(ج) مشروع قرار بشأن اتفاقية التعاون بين منظمة الوحدة الافريقية

والاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية - مرفق ٤ .

قرار

بشأن انشاء الاتحاد الافريقي للمواصلات السلكية واللاسلكية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثلاثين بطرابلس - ليبيا - في الفترة من ٢٠ - ٢٨ فبراير سنة ١٩٧٨ .
بعد ان تلقى وتدارس تقرير الامين العام الادارى عن انشاء الاتحاد الافيقى للمواصلات السلكية واللاسلكية وكذلك تقرير مؤتمر المفوضين عن الباتو المرفق به .
وان يعرب عن تقديره للحاجة الى مؤسسة افريقية متخصصة لتنسيق بين اجهزة الاتصالات السلكية واللاسلكية الموجودة في الدول الاعضاء في منظمة الوحدة الافريقية .

وان يذكر بالمادة الثامنة من ميثاق منظمة الوحدة الافريقية .
وانا يذكر ايضا بالمادة الاوّل من الفصل الاوّل من اتفاقية الباتو السدى يقضى بان يكون الاتحاد احدى الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية .

- ١ - يهنيء الامين العام الادارى على عقده مؤتمر المفوضين بشأن الباتو وعلى نجاحه فى توفير التسهيلات اللازمة لهذا المؤتمر .
- ٢ - يوصى مؤتمر رؤساء الدول والحكومات بالموافقة على انشاء الباتو كوكالة متخصصة تابعة لمنظمة الوحدة الافريقية .
- ٣ - يدعو الامين العام الادارى لمنظمة الوحدة الافريقية والسكرتير العام - للباتو لان يضعها ويقدمها الى مجلس الوزراء فى دورته الحادية والثلاثين اتفاقية للتعاون بين منظمة الوحدة الافريقية والباتو .
- ٤ - يوصى باحالة تقرير مؤتمر المفوضين عن الباتو واتفاقية الاتحاد ولائحة اجراءاته وميزانيته الى مؤتمر رؤساء الدول والحكومات فى دورته الخامسة عشر .

CM/947 (XXXII)

Annex I

CM/Res. 613 (XXX)

Page 4

(٤)

هـ - يناشد جميع الدول الاعضاء في منظمة الوحدة الافريقية التصديق على اتفاقية
النباتو في اقرب وقت ممكن . وعلى اية حال في وقت يسمح بسرمان هـ—ذ هـ
الاتفاقية في موعد لا يتجاوز اوان يونيو سنة ١٩٧٨ .

CM/947 (XXXII)

Annex II

CM/Res. 671 (XXXI)

Page 5

(٥)

قــــــــــــــــرار

بشأن مشروع اتفاقية التعاون بين منظمة الوحدة الافريقية
والاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية

—

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية
الحادية والثلاثين بالخرطوم (جمهورية السودان الديمقراطية) خلال
الفترة من ٧ - ١٨ يوليوسنة ١٩٧٨ .

وعدان تلقى ودرس مشروع اتفاقية التعاون بين منظمة الوحدة
الافريقية والاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية .
واذ يأخذ في الاعتبار الحاجة لكي تدرس الاجهزة المختصة في
منظمة الوحدة الافريقية والاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية مشروع
الاتفاقية المقترح وتعبر عن وجهات نظرهما حوله .

يقرر :

أ - ان يقدم الامين العام للاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية
واللاسلكية مشروع الاتفاقية الى مجلسه الاداري لدراستها على
ان يعرض الامين العام الاداري لمنظمة الوحدة الافريقية مشروع
الاتفاقية على الدول الاعضاء لابداء ملاحظاتها عليه .

ب - ان يعرض مشروع الاتفاقية بعد ذلك من جديد عن طريق الامين
العام الاداري لمنظمة الوحدة الافريقية الى الدورة القادمة
لمجلس الوزراء .

مشروع اتفاق تعاون بين

منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية

(وكالة متخصصة تابعة لمنظمة الوحدة الإفريقية)

إن منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية
ان يأخذان في الاعتبار الفقرة الفرعية (ب) من الفقرة ٢ من المادة ٢ من ميثاق
منظمة الوحدة الإفريقية التي تقضى بان تنسق الدول الأعضاء سياساتها العامة
في كافة المجالات ومن بينها مجالات التعاون الإقتصادي والنقل والمواصلات.

وان يأخذان في الاعتبار قرار مجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية رقم ٤٠٤ (دورة ٢٤)
الخاص بإنشاء الاتحاد الإفريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية الذي وافق عليه
مؤتمروء ساء الدول والحكومات .

وان يأخذان في الاعتبار المادة الأولى من اتفاقية الاتحاد الإفريقي للاتصالات ال
السلكية واللاسلكية (اديس ابابا ١٩٧٧) بشأن إنشاء اتحاد كوكالة متخصصة
لمنظمة الوحدة الإفريقية في مجال الاتصالات السلكية واللاسلكية .

وان يعربان عن رغبتهما في اقامة علاقات متميزة بين منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد
الإفريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية طبقا للمادتين ٢ و ٧ من اتفاقية الاتحاد .

وان يدركان رغبتهما المشتركة في ضمان التطوير المنسق للاتصالات السلكية واللاسلكية
في افريقيا .

وان يعربان عن رغبتهما في اعضاء طابع رسمي على العلاقات بين منظمة الوحدة
الإفريقية والاتحاد الإفريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية بهدف تنشيط السياسة
الإفريقية المشتركة في مجال الاتصالات السلكية واللاسلكية .

يتفقان على ما يلي :

مادة ١ - وضع الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية :

ان الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية يقدم وكالة متخصصة تابعة لمنظمة الوحدة الافريقية وذلك في مجال الاتصالات السلكية واللاسلكية فى افريقيا كما يعمل على تنفيذ الاهداف التى تنص عليها اتفاقية الاتحاد الافريقى للاتصالات السلكية واللاسلكية وذلك طبقا لميثاق منظمة الوحدة الافريقية .

مادة ٢ - التمثيل المتبادل :

- ١ - تشترك منظمة الوحدة الافريقية فى جميع مؤتمرات واجتماعات الاتحاد الافريقى للاتصالات السلكية واللاسلكية كمراقب (مؤتمر المفوضين واجتماعات مجلس ادارة والمؤتمرات الادارية والفنية) .
- ٢ - تحقيقا لذلك سيقوم الاتحاد الافريقى للاتصالات السلكية واللاسلكية بابلاغ منظمة الوحدة الافريقية بمشروع جدول الاعمال والوثائق الخاصة به .
- ٣ - ستدعو منظمة الوحدة الافريقية الاتحاد الافريقى للاتصالات السلكية واللاسلكية الى حضور دوراتها المختلفة والاشتراك فى شتى الاجتماعات الاخرى التى يتضمن جدول اعمالها مسائل تتعلق بالاتصالات السلكية واللاسلكية .
- ٤ - تقوم منظمة الوحدة الافريقية باطلاع الاتحاد الافريقى للاتصالات السلكية واللاسلكية على جدول اعمال الدورات والاجتماعات المشار اليها فى الفقرة السابقة والوثائق الخاصة به .

مادة ٣ - بنود جدول الاعمال والتقارير :

- ١ - يقوم الاتحاد الافريقى للاتصالات السلكية واللاسلكية بادراج الموضوعات ذات الالهمية المشتركة التى تقترحها منظمة الوحدة الافريقية فى جدول اعمال مؤتمرات واجتماعاته وتقوم المنظمة باعداد وثيقة عمل تناول كل من هذه الموضوعات .

- ٢ - تحليل منظمة الوحدة الافريقية على مختلف مؤسساتها الموضوعات الخاصة بالاتصالات السلوكية واللاسلكية التي تقدم اليها من جانب الاتحاد الإفريقي للاتصالات السلوكية واللاسلكية حيث تقوم المؤسسات بعد ذلك باعداد وثائق العمل اللازمة .
- ٣ - يقوم الاتحاد الإفريقي للاتصالات السلوكية واللاسلكية بناء على طلب منظمة الوحدة الإفريقية باعداد تقرير للسلطات المختصة في منظمة الوحدة الإفريقية ويشترك في مناقشة مثل هذه التقارير وفقا للفقرة (٣) من المادة ٢ من هذا الاتفاق .

مادة ٤ - تبادل المعلومات والوثائق :

- ١ - تتبادل منامة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي للاتصالات السلوكية واللاسلكية المعلومات والاحصائيات والوثائق حول المسائل ذات الاهمية المشتركة .
- ٢ - يتبادل الامين العام الادارى لمنظمة الوحدة الإفريقية وجهات النظر مع امين عام الاتحاد الإفريقي للاتصالات السلوكية واللاسلكية بناء على طلب الاتحاد وذلك لتزويده بالمعلومات التي قد تكون لها اهمية خاصة بالنسبة له .

مادة ٥ - التنسيق :

- ١ - تصدق منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي للاتصالات السلوكية واللاسلكية اجتماعات دورية بناء على طلب اي منهما وذلك لتنسيق انشطتهما .
- ٢ - بعد التشاور بين الطرفين يجوز دعوة منظمات افريقية او دولية اخرى للاشتراك في هذه الاجتماعات .

(١)

مادة ٦ - الخدمات الخاصة :

- ١ - يجوز لمنظمة الوحدة الافريقية ان تطلب من الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية اجراء دراسات واعداد تقارير حول المسائل الخاصة بالاتصالات السلكية واللاسلكية .
- ٢ - تتحضر منظمة الوحدة الافريقية بالنفقات المترتبة على الدراسات التي يقوم باجرائها الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية بناء على طلب المنظمة .

مادة ٧ - عقد الاتفاقات مع المؤسسات الاخرى :

- ١ - يقوم الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية باطلاع منظمة الوحدة الافريقية بأى اتفاق يفتقد مع منظمات دولية اخرى .
- ٢ - تتشاور منظمة الوحدة الافريقية مع الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية حول اى اتفاق تنوى عقده مع منظمات دولية اخرى في مجال الاتصالات السلكية واللاسلكية .

مادة ٨ - احكام عامية :

- ١ - يستخدم الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية علم منظمة الوحدة الافريقية مع وضع شعار الاتحاد عليه .
- ٢ - تمنح الدول الاعضاء في منظمة الوحدة الافريقية - ابقا للمادة ٦ من اتفاقية الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية (اديس ابابا ١٩٧٥) - موافق الاتحاد الامتيازات والحصانات الممنوحة لموئل منظمة الوحدة الافريقية التي تتيح لهم القيام باعمالهم كل في بلده وذلك دون الاخلال بأحكام اتفاقية المقر المعقودة بين الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية وجمهورية زائير .

٣ - لتمكين موظفي الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية من اداء عملهم داخل اراضي الدول الاعضاء فان منظمة الوحدة الافريقية سوف تصدر لهم جوازات سفر وتصاريح مرور ويتقدم الامين العام للاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية باقتراحات لاصدار هذه الوثائق الى الامين العام الاداري لمنظمة الوحدة الافريقية الذي يبدي رأيه في هذا الشأن .

مادة ٩ - تعديل الاتفاق :

يجوز تعديل هذا الاتفاق بموافقة الطرفين .

مادة ١٠ - تفسير الاتفاق :

في حالة قيام خلاف بشأن تفسير هذا الاتفاق تتولى لجنة مشتركة من الطرفين حسم هذا الخلاف .

مادة ١١ - انتهاء الاتفاق :

يجوز لك من الطرفين انهاء الاتفاق بشرط ابلاغ الطرف الاخر كتابة قبل انتهاء الندة بستة شهور .

مادة ١٢ - سرية الاتفاق :

يسرى هذا الاتفاق او اي تعديل يدخل عليه بعد ان يوافق عليه مجلس ادارة الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية وسلطات منظمة الوحدة الافريقية المختصة في هذا الشأن ويبدأ تاريخ سرية الاتفاق بعد ثلاثين يوما من الموافقة عليه .

مادة ١٣ - اللغات :

يحرر هذا الاتفاق من ست نسخ اصلية : اثنتان بالفرنسية واثنتان
بالانجليزية واثنتان بالعربية وتعتبر اللغات الثلاثة ذات حجية واحدة.
اثباتا لذلك، قام بالتوقيع
بتاريخ

عن الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية
واللاسلكية

عن منظمة الوحدة الافريقية

ماما دو بوبوكا مـــــ
الامين العام

ايديم كودجـــــ
الامين العام الادارى

مشروع قرار

بشأن اتفاقية التعاون بين منظمة الوحدة الأفريقية
والاتحاد الأفريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية المنعقد في دورته العادية
الثانية والثلاثين في نيروبي (جمهورية كينيا) في الفترة من ٢٣ فبراير إلى ٢ مارس
سنة ١٩٧٩ (١٩ فبراير) بعد ان تلقى ودرى مشروع اتفاقية التعاون بين منظمة الوحدة الأفريقية
والاتحاد الأفريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية (باتو) كما وردت في وثيقة
مجلس الوزراء رقم ٩٤٧ (دورة ٣٢) .

وان يلاحظ ارتياح ان المجلس الاداري الاول للباتو المنعقد في كينشاسا
في الفترة من ٤ - ٩ سبتمبر سنة ١٩٧٨ قد تدارس مشروع الاتفاقية وفقا للفقرة (أ)
من منطوق قرار مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية رقم ٦٧١ (دورة ٣١) .

وان يأخذ في الاعتبار المادة (١) من اتفاقية الاتحاد الأفريقي للاتصالات
السلكية واللاسلكية (ادبي ايار ١٩٧٧) المتعلقة بمنح الباتوصفة الوكالات
المتخصصة التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية في مجال الاتصالات السلكية
واللاسلكية .



(٢)

وإذ يأخذ في الاعتبار المادة (٢٠) من اتفاقية الباتو التي تنص - ضمن جملة أمور - على أن الاتحاد يتمتع بعلاقات متميزة مع منظمة الوحدة الأفريقية وعلى وجوب إبرام اتفاقية بين المنظمين •

١- يقرر المصادقة على مشروع اتفاقية التعاون بين منظمة الوحدة الأفريقية والباتو. •
٢- يطلب إلى الأمين العام الإدارة لمنظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام للباتو اتخاذ الخطوات اللازمة لتوقيع هذه الاتفاقية في أقرب وقت ممكن •
٣- يطلب إلى الأمين العام الإدارة أيضاً أن يقدم تقريرا إلى الاجتماع التالي لمجلس الوزراء بشأن تنفيذ هذا القرار •

1979-03

Report of the Administrative Secretary-General on Draft Agreement Between the Organization of African Unity and the Pan-African Telecommunications Union (PATU)

Organization of African Unity

Organization of African Unity

<https://archives.au.int/handle/123456789/9589>

Downloaded from African Union Common Repository